



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الأحد

التاريخ: ٢٠٢٦-٣-٨

تأكد من استيفاء المتطلبات الفنية والتنظيمية وتطبيق معايير السلامة المعتمدة

وزير العدل اطلع على جاهزية ملجأ «شؤون القصر»



وزير العدل المستشار ناصر السميث خلال جولته في الملجأ الخاص بـ «شؤون القصر»

لبلى الشانعي

قام وزير العدل رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لشؤون القصر المستشار ناصر السميث بجولة تفقدية على الملجأ الخاص بالهيئة للاطلاع على مستوى الجاهزية والتأكد من استيفاء المتطلبات الفنية والتنظيمية وتطبيق معايير السلامة المعتمدة.

وقال المستشار السميث في تصريح صحافي إن تجهيز الملجأ يأتي ضمن الاستعدادات الاحترازية التي تتخذها الدولة في ظل الظروف الراهنة، وفي إطار تعزيز الجاهزية الوطنية والقدرة

مشعل الأحمد وسمو ولي العهد الشيخ صباح الخالد، وأن يوفقهما لما فيه خير البلاد والعباد.

يحفظ الكويت من كل سوء ومكروه، وأن يسديم عليها الأمن والاستقرار، وأن يحفظ صاحب السمو الأمير الشيخ

على التعامل مع أي حالات طارئة وفق خطط الطوارئ المعتمدة على مستوى الدولة. ودعا الله تعالى أن

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٣-٨	٤	١٧٦٣٣

بورسلي تفقّد مجمع محاكم الفروانية «الأعلى للقضاء»: التمييز فصلت في 1729 طعناً خلال فبراير



بورسلي متفقداً سير العمل بمجمع محاكم الفروانية

صالح الرقدان، ورئيس محكمة الاستئناف المستشار محمد الرفاعي، ونائب رئيس المحكمة الكلية المستشار خالد العثمان. من جهة ثانية، قال المجلس الأعلى للقضاء امس (الخميس)، إن محكمة التمييز فصلت بدوائرها المختلفة في 1729 طعناً خلال شهر فبراير الماضي.

وأظهرت احصائية صادرة عن محكمة التمييز أن الطعون التي تم الفصل فيها خلال فبراير الماضي توزعت على 725 طعناً للدوائر الصباحية و164 طعناً للدوائر الجزائية و363 طعناً للدوائر المسائية و477 طعناً لدوائر فحص الطعون. وذكرت أن الطعون الجديدة المودعة في محكمة التمييز بلغت 1122 طعناً.

قام رئيس المجلس الأعلى للقضاء رئيس محكمة التمييز، المستشار د عادل بورسلي، أمس (الخميس)، بزيارة إلى مجمع المحاكم في محافظة الفروانية، لتفقد إجراءات وخطوات سير العمل في دور العدالة في ظل الأوضاع الأمنية والطارئة في البلاد.

وذكر المجلس الأعلى للقضاء، في بيان له، أن المستشار بورسلي اطمأن على سلامة أعضاء السلطة القضائية ومعاونيهم والمحامين والمتقاضين وانسيابية الخدمات المقدمة للجمهور، والاستعدادات اللازمة للمستجدات والطوارئ.

رافق رئيس المجلس الأعلى للقضاء خلال زيارته نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء المستشار

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٦-٣-٦	٣	١٨٥٥٩

شملت ما من شأنه إثارة الفرع بين الناس والإضرار بالاستعدادات الدفاعية للقوات المسلحة

النيابة العامة: حبس 13 متهماً احتياطياً لاتهامهم ببث أخبار وبيانات وإشاعات مفرضة

بما يكفل إنفاذ أحكام القانون والحفاظ على النظام العام وصون أمن المجتمع واستقراره. وأهابت بجميع المواطنين والمقيمين استشعار جسامته المسؤولية الوطنية في هذه المرحلة الدقيقة التي تتطلب أعلى درجات الوعي والتكاتف والالتفاف حول الوطن وقيادته ومؤسساته. ودعت إلى التحلي بأقصى درجات المسؤولية والانضباط في استخدام وسائل تقنيات المعلومات والمنصات الرقمية وعدم الانسياق وراء الشائعات أو الأخبار المضللة أو المضامين التي من شأنها إثارة الفرع بين الناس أو إضعاف الجلد في الأمة أو الإضرار بالاستعدادات الدفاعية للقوات المسلحة.

بها البلاد بما ينطوي على المساس بأمن الدولة وتهديد لوحدها الوطنية وإخلال بالنظام العام. وبيّنت أن التحقيقات جرت بإشراف مباشر من النائب العام المستشار سعد الصفران الذي أمر بتشكيل فرق تحقيق متعددة باشرت فوراً استجواب المتهمين واستكمال إجراءات التحقيق، حيث تقرر حبسهم احتياطياً حضورياً على ذمة القضايا تمهيداً لإحالتهم إلى المحاكمة الجزائية. وأكدت النيابة العامة في هذا الصدد أن حماية الوحدة الوطنية وصون السكينة والطمأنينة العامة من المقاصد الجوهرية التي حرص القانون على كفالتها وصيانتها وأنها تباشر اختصاصاتها في هذا الإطار

كونا: أعلنت النيابة العامة حبس 13 متهماً احتياطياً بعد مباشرة التحقيق معهم في وقائع منفصلة تمثلت في بث أخبار وبيانات وإشاعات مفرضة عبر وسائل تقنية المعلومات، تضمنت الدعوة إلى إثارة الفتنة الطائفية والتحريض على أعمال العنف وبث مضامين من شأنها إضعاف الجلد في الأمة والنيل من تماسك المجتمع وإثارة الانقسام بين أفرادها. وذكرت النيابة في بيان لها أن تلك المضامين اشتملت أيضاً على ما من شأنه إثارة الفرع بين الناس والإضرار بالاستعدادات الدفاعية للقوات المسلحة، وذلك في ظل الظروف الاستثنائية التي تمر

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٣-٨	٨	١٧٦٣٣

حبس سلمان الخالدي 20 سنة في قضايا "أمن دولة"

أصدرت محكمة الاستئناف أربعة أحكام تقضي بحبس المتهم سلمان الخالدي لمدة 20 سنة مع الشغل والنفاذ، بواقع خمس سنوات عن كل قضية، وذلك بعد إدانته في قضايا تتعلق بالعيب في الذات الأميرية والإساءة إلى القضاة والتطاول على المملكة العربية السعودية عبر مقاطع نشرها في مواقع التواصل الاجتماعي.

وجاءت الأحكام بعد نظر القضايا المرفوعة ضده على خلفية مقاطع مصورة بثها عبر حساباته في منصات التواصل، تضمنت عبارات اعتبرتها الجهات المختصة مخالفة لأحكام قانون أمن الدولة. وكانت النيابة العامة أسندت إلى المتهم ارتكاب جرائم تمس أمن الدولة والإخلال بالاحترام الواجب للذات الأميرية، إضافة إلى الإساءة إلى السلطة القضائية والتعرض لدولة شقيقة، مطالبة بتوقيع العقوبات المقررة قانوناً.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٦-٣-٦	٦	٢٠١١٠

حبس 4 عسكريين و"بدون" ووافدين 5 سنوات

■ جابر الحمود

قضت محكمة الاستئناف أمس بحبس ضابط وثلاثة عسكريين، إضافة إلى شخص من المقيمين بصورة غير قانونية "البدون" وسوريين، لمدة خمس سنوات مع الشغل والنقاذ، بعد إدانتهم بالقبض على وافد سوري ودرس مواد مخدرة في مركبته بدافع الانتقام وبالتحريض من طليقته. كما قضت المحكمة بعزل العسكريين من وظائفهم، وإبعاد المتهمين غير الكويتيين عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة.

وتشير وقائع القضية إلى أن تحريات دقيقة أجراها رجال الإدارة العامة لمكافحة المخدرات كشفت تفاصيل الواقعة، حيث تبين قيام المتهمين بالتخطيط لاستيقاف المجني عليه وزرع مواد مخدرة داخل مركبته لإيقاعه في قبضة القانون، وذلك بدافع الانتقام الشخصي. وعقب ضبط المتهمين وإحالتهم إلى النيابة العامة، أكدت وزارة الداخلية في بيان لها حينها أن لا أحد فوق القانون، مشددة على أن المهمة الأساسية لرجال الأمن هي حفظ الأمن وكشف الحقيقة وإعطاء كل ذي حق حقه، ومؤكدّة التزامها الدائم بتطبيق القانون وتحقيق العدالة دون تمييز.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٦-٣-٦	٦	٢٠١١٠

«الجنايات»: الحبس 11 عاماً لمتهم بإدارة 16 حساباً وهمياً.. وسنة لشريكه المتواري خارج البلاد

الهواتف المحمولة التي كان يدير الحسابات بواسطتها. وأفادت الوزارة بأن المتهم أقر خلال التحقيقات بتواصله وتعاونه مع المدعو «ن.ب» الذي يحمل جنسية «أنتيغوا وباربودا»، حيث كانا يتشاركان في إدارة الحسابات الوهمية مقابل مبالغ مالية.

سنة للمتواري «ن.ب» وتغريمه 2000 دينار لاشتراكه معه. وكانت وزارة الداخلية قد أعلنت ضبط المتهم الذي أقر واعترف بإدارته لعدة حسابات وهمية استخدمها بنشر أخبار كاذبة وإشاعات مغرضة والإساءة للمواطنين، كما تم ضبط عدد من

عبدالكريم أحمد

قضت محكمة الجنايات بالحبس 11 عاماً للمواطن «س.ف» وتغريمه 5 آلاف دينار بعد اتهامه بإدارة 16 حساباً وهمياً على شبكات التواصل الاجتماعي. واشتمل الحكم على الحبس لمدة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٦-٣-٦	١٦	١٧٦٣٢



بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 2026/4/2 - الساعة 5 بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2024/88 ببيوع/3.

المرفوعة من : زهرة عبدالله أحمد بن نحي

ضمد: ١- سعاد عبد علي غلوم اشكناني ٢- عادل عبد علي غلوم اشكناني ٣- بتول عبد الغفار عبد الصمد الصفار

أولاً: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة

- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٧/٣٣٤٣ الواقع في منطقة (ابوظهيرة) قسيمة رقم (١٦٦) قطعة (١) من الخطل رقم (٣٧٨٣/م) ومساحته (٢م٠٠) وذلك بالمزاد العلني بلمن قدره (١٤٤٠٠٠٠٠٠٠٠ د.ك) اربعمئة وأربعون ألف دينار كويتي.
- للمدينة.
- جلسة ٢٠٢٣/٩/١٢ قامت الخبرة بالاتصال لعناية عقار عين النزاع والكائن في منطقة ضاحية ابوظهيرة قطعة ١ شارع ١١٨ منزل رقم ١٨ قسيمة رقم ١٦٦ الرقم الألي للعنوان، ٨٨١-٩٥٢ وذلك بحضور وكيل الدعية وتحلفت المدعي عليها عن الحضور رغم علمها بالموعد قانوناً وبحضور السيد خبير الدرية عادل العسلاوي، حيث تمت العناية على النحو التالي:
- العقار موضوع النزاع عبارة عن بيت سكن خاص حيث ان العقار يقع على شارع واحد ويحده جيران باقي الجهات.
- لم تمكن الخبرة من معاينة العقار من الداخل حيث افاد وكيل المدعي بأن المدعي عليها تستحوذ على العقار.
- افاد وكيل المدعية بأن الفاتح التي بحوزتها لا تفتح الابواب الخاصة بالعقار موضوع التداي حيث ان المدعي عليها قامت بتغيير مفتاح الابواب الخاصة بالعقار وذلك حسب ادعاء وكيل المدعية.
- ويسأل الخبرة خبير الدرية المستعان به اقر بإمكانه تقدير قيمة العقار ارض وبناء من الخارج.
- افاد وكيل المدعية بان العقار من الداخل مطابق للمخططات القديمة امام الخبرة في حافظة المستندات المؤرخة ٢٠٢٣/٨/٢٣.
- كما افاد وكيل المدعية بان العقار موضوع التداي لم يتم تشطيبه من الداخل من ارضيات الغرف والسالات والحمامات ولم يتم تجهيز وتركيب الطابع في الدور الأرضي والأول وإنما فقط تم تشطيب الدور الثاني وتحتوي عليه وشقيقتها.
- عاينت الخبرة العقار من الخارج حيث تبين للخبرة بان العقار مكون من دور ارضي واول وثاني وسطح ويوجد مدخلان للعقار موضوع الدعوى.
- تبين للخبرة بعدم تشطيب ارضيات مدخل الباب الرئيسي من الخارج.
- التشطيب الخارجي للعقار سيجما ويوجد شترات على النوافذ.
- ويعد مراجعة الخبرة للمخططات القديمة والمذكورة اعلاه ان العقار موضوع النزاع عبارة عن دور ارضي واول وثاني وسطح وبالتفصيل الآتي:
- الدور الأرضي، عبارة عن غرفة مكتب ومغاسل وحمام وغرفة سائق مع حمام ومطبخ خارجي وصالة كبيرة ومغاسل وحمام ومطبخ داخلي ومخزن وبيت الدرج ومصعد.
- الدور الأول، عبارة عن غرفة ماستر مع ٢ حمام وملايبي، ٢ غرف وحمام وغرفة ماستر مع حمام وملايبي.
- الدور الثاني، عبارة عن صالة وحمام يخدم الصالة وغرفة خادمة مع حمام وغرفة غسيل ومطبخ و٣ غرف وحمامين.
- السطح، عبارة عن غرفة خادمة مع حمام وغرفة غسيل كوي ومخزن وغرفة مع حمام و٢ غرف مكان.
هذا وقد قام السيد خبير الدرية بتدوين الملاحظات لتقدير قيمة العقار ارض وبناء.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسيين الذين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من اعتمد القاضى عقاه ان يودع حال العقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والتصرفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عقاه التمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس التمن على الأقل والا اعيدت المزايمة على دمه في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايدين التمن في الجلسة التالية حكم برسوم المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل التمن الذي في هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.
خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزايمة تعاد المزايمة فوراً على دمه على أساس التمن الذي كان قد رسا به دمه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عقاه غير مسحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايدين المتخلف بما يتخلف من تمن العقار. سادساً: يتحمل الراي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٥٠٠٠ د.ك. والعباءات والحبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون ان تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية. ثامناً: يقر الراي عليه المزاد انه عين العقار معاينة نافية لتجهالة.

تثبيته:

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.

٢- حكم رسوم المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.

٣- تنس النظر الاخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه، اذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار يبقى عليه كمتساجر بقوة القانون ويلتزم الراي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المتل.

المستشار
قائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٣-٨	٤	١٦٦٣٠

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلم إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالتراد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٣/٣/٢٠ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٢٧٧ بيوع/١ - المرفوعة من: ١- فيصل عامش منيع الديحاني ٢- عائشة عامش منيع الديحاني

ضد: ١- منيرة قاعد سرور ٢- فهد عامش منيع الديحاني ٣- فواز عامش منيع الديحاني ٤- نواف عامش منيع الديحاني

٥- عذاري عامش منيع الديحاني ٦- دلال عامش منيع الديحاني ٧- منال عامش منيع الديحاني ٨- سلطان عامش منيع الديحاني

ورثة المرحوم/منيع عامش الديحاني وهم المدعيين والمدعى عليهم جميعاً في تلك الدعوى بالإضافة إلى كلا من: ٩- بدرية منيع عامش الديحاني ١٠- حصة منيع عامش الديحاني ١١- شيخة منيع عامش الديحاني ١٢- عبير منيع عامش الديحاني ١٣- تهاني منيع عامش الديحاني ١٤- نورة محمد عبدالله الشمري

أولاً : أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

كامل عقار الوثيقة رقم ١٩٨٧/٨٠٨ والصادر عنه الوثيقة رقم ١٩٨٢/١٧٥١ الكائن بمنطقة جليب الشيوخ قسيمة رقم ٤٨ - قطعة ٢ ومساحته الإجمالية ٢١٣٤٤ م٢، وذلك بالمزاد العلني بضمن أساسي مقداره / ٢٦٢٠٠٠ د.ك. ستمائة وثلاثون ألف دينار كويتي ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف: العقار سكن مكون من أرضي - أول - ثاني - خدمات السطح ويوجد استحداث محلات تجارية في غرف سكنية واستغلال العقار لغرض المرخص له وبناء سواد غير مصرح لها . ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير: العقار موضوع النزاع الثاني الكائن بمنطقة جليب الشيوخ قطعة ٢ شارع محمد ابن القاسم قسيمة رقم ٢٤٨ وتمت العاينة على النحو التالي: العقار موضوع الدعوى يحمل رقمين الدين ١٢٨٩٤٩١٥ و ١٢٨٩٤٩٢١ وهم الأرقام المذكورة خارج القسيمة، العقار موضوع الدعوى يحمل وثيقة رقم ١٩٨٧/٨٠٨ ومساحة ١٢٦٤ م٢ وصدر عنه وثيقة لاحقة برقم ١٩٨٢/١٧٥١. العقار موضوع الدعوى عبارة عن سكن استعماري وتجاري بحالة إنشائية قديمة ويقع على زاوية حيث يطل على شارع رئيسي وشارع داخلي ومسك جانبية ويحده الجيران من الشمال وهو مقابل البنك التجاري وبنك الكويت الدولي والكساء الخارجي حجر أردي وطابق جيري وواجهة المحلات الخارجية مغطاة بالمساح. العقار موضوع الدعوى له عدد ٤ مناخل مدخل من الواجهة الرئيسية ومدخلين من الشارع الداخلي (شارع ١٣٠) ومدخل من السكة الجانبية وتبين للخبرة أن جميع الداخل مغلقة وتعذر على وكيل المستأمن فتحها وتكثيفها من معاينة العقار من الداخل وتعذر عليه أيضاً وصف مكونات العقار من الداخل حيث أنه لا يملك أي معلومات عن تفاصيل العقار، العقار موضوع الدعوى مكون من دروين (أرضي - أول : سطح مشوح به ملحق) ويوجد محلات خارجية حول القسيمة بعضها مستحدثة من الكبري وتبين لنا أن المحلات جميعها مغلقة في الوقت الحالي وواجهاتها مغطاة بالمساح : التكثيف شبك ولا يوجد مواقف سيارات ، التكثيف شبك ولا يوجد مواقف سيارات.

بالجلسة المعقدة علنا بالمحكمة الكلية في يوم ٢٠٢٥/١٢/١٥ برئاسة الأستاذ : عبدالمحسن صبيح غلوم القاضي وحضور السيد : رضا الغنام أمين السر

صدر الحكم الآتي :

في القضية رقم ٢٠٢٣/٢٧٧ بيوع/١ .

المرفوعة من: ١- فيصل عامش منيع الديحاني ٢- عائشة عامش منيع الديحاني

ضد: ١- منيرة قاعد سرور ٢- فهد عامش منيع الديحاني ٣- فواز عامش منيع الديحاني ٤- نواف عامش منيع الديحاني

٥- عذاري عامش منيع الديحاني ٦- دلال عامش منيع الديحاني ٧- منال عامش منيع الديحاني ٨- سلطان عامش منيع الديحاني

ورثة المرحوم/منيع عامش الديحاني وهم المدعيين والمدعى عليهم جميعاً في تلك الدعوى بالإضافة إلى كلا من: ٩- بدرية منيع عامش الديحاني ١٠- حصة منيع عامش الديحاني ١١- شيخة منيع عامش الديحاني ١٢- عبير منيع عامش الديحاني ١٣- تهاني منيع عامش الديحاني ١٤- نورة محمد عبدالله الشمري

أسباب الحكم :

حكمت المحكمة بتحديد يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٣/٣/٢٠ الساعة التاسعة صباحاً لبيع كامل عقار الوثيقة رقم ١٩٨٧/٨٠٨ الصادر عنه الوثيقة رقم ١٩٨٢/١٧٥١ الكائن بمنطقة جليب الشيوخ قطعة ٢ قسيمة رقم ٤٨ ومساحته ٢١٣٤٤ م٢ وذلك بالمزاد العلني بضمن أساسي وقدره (٢٦٢٠٠٠ د.ك.) ستمائة وثلاثون ألف دينار كويتي وتجري المزاد في القاعة رقم ٥ بالطابق الثامن بقصر العدل الجديد، ويتحمل الراسي عليه المزاد مصاريف إجراءات قدرها مائتان دينار كويتي وأتعاب الخبير ومصاريف الإعلان والنشر في الصحف اليومية، فضلاً عن الملحقات في حال البيع بالمزاد العلني ، وعلى من يشاء من الخصوم إتمام الإعلان والنشر في إحدى الصحف اليومية على نفقته مؤقتاً وذلك قبل خمسة عشر يوماً وبمئة لا تتجاوز ثلاثون يوماً من اليوم المحدد للبيع وعلى إدارة الكتاب الإعلان والنشر عن البيع في الجريدة الرسمية.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: بينا المزايم بالتمنن الاساسي ويشترط للمشاركة في المزايم سداد خمس ذلك التمنن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطائه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمنن الذي اتخذه والمصرفيات وبسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه التمنن كاملاً يجب عليه ايداع خمس التمنن على الاقل والا لصحت المزايمه على دعتة في نفس الجلسة على اساس التمنن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: اذا ووجع المزايم التمنن في الجلسة التالية حكم برسو المزايم عليه الا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزايم ففني هذه الحالة تمام المزايمه في نفس الجلسة على اساس هذا التمنن.

خامساً: اذا لم يتم المزايم الاول وايداع التمنن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايمه فوراً على دعتة على اساس التمنن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة المسابفة ، ولا يعدد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته ، ويلزم المزايم المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزايم في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لا إجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية اي مسؤولية.

ثامناً: يفتر الراسي عليه المزايم انه عين العقار معاينة نافية للجهالة.

- ١- ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- ٢- حكم برسو المزايم قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ التعلق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- ٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه: إذا كان من زعت ملكيته ساكنة في العقار بقي فيه كمتأجر بقوى القانون ويلتزم الراسي عليه المزايم بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المنزل.

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٦-٣-٦	٥	٢٠١١٠



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ١/٤/٢٠٢٦ - قاعة ٥ - الدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٣٣٧ ببيع ٢/ المرفوعة من: بدور سعود دخين الطيرى.
ضمناً: ١ - أحمد عبد الله عبد الطيف إسماعيل.
٢ - الممثل القانوني لبنك الائتمان الكويتي بمقتضى (بنك التسليف والإدخار سابقاً).

أولاً، أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.

- عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٣/٣٤٨٠ الكائن بمنطقة الشهداء - قسيمة رقم ٣١٩ - قطعة رقم ١ - مخطط م/ ٣٧٣١٠ ب - ومساحته ٢٤٠٠ م. وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقدار ٣١٤٥٠٠ دك ثلاثمائة وأربعة وستون ألف وخمسمائة دينار كويتي

••• ورد بشهادة الأوصاف وجود مخالفة وهي بناء مواد خفيفة (غرفة من الزجاج) في الدور الأول. ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير

العقار موضوع الدعوى والواقع بمنطقة الشهداء - قطعة ١ - شارع ١٠٩ - قسيمة ٣١٩ - منزل ٨ - الرقم الآلي لل عنوان (٩٢٣٣١٠٢٥). وذلك بحضور المدعية والدعى عليه كما هو مبين في محضر أعمال الخبرة رقم - ٤.

انتقلت الخبرة بتاريخ ١٥/١١/٢٠٢٣ إلى العقار موضوع الدعوى والواقع بمنطقة الشهداء، وذلك بحضور المدعية وتخلّف المدعى عن الحضور، وبحضور السيد خبير الدراية/ طارق المعجل كما هو مبين في محضر أعمال الخبرة رقم - ٨.

العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارع ١٠٩ من الجهة الجنوبية ويحده جار من باقي الجهات، مساحة العقار موضوع الدعوى ٤٠٠ متر مربع وواجهة العقار من جهة الشارع ١٦ متر.

العقار موضوع الدعوى له مدخلين من الشارع (مدخل رئيسي - ومدخل لواقف السيارات، ويوجد للعقار موضوع الدعوى مدخلين للعقار (رئيسي - جانبي) ويوجد مواقف مظلة امام العقار موضوع الدعوى.

العقار موضوع الدعوى مكون من أرضي وأول وسطح وحوش على النحو التالي:

الدور	المكونات
الأرضي	داخل العقار. • صالة استقبال + صالة معيشة. • غرفة طعام + حمام + معاسل. • مطبخ + مخزن. خارج العقار • ملحق به غرفة غسيل + غرفة خادمة + حمام
الأول	• غرفة ماستر (غرفة + حمام) • عدد ٣ غرف. • عدد ٢ حمام. • صالة + بلكونه.
الثاني - سطح	• غرفة + حمام. • السطح به خدمات

التكسية الخارجية للعقار موضوع الدعوى من السبجما.
يوجد درج واحد للعقار موضوع الدعوى، والتكييف مركزي.
قام السيد خبير الدراية بأخذ جميع ملاحظاته تمهيداً لتقدير قيمة العقار حسب سعر السوق.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الاساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد التقاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمده والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاءه التمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس التمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد التمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته.

وسلاماً للمزايدة المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وأتعاب الجأمة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة ناهية للجهات.

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار ففيه كاستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٣-٨	٤	١٨٥٦٠

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٤/٤/١ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٣٩٦١٣٦/٢٠٢٤/٢٠٢٤ بيوع/٢ في القضية رقم: ٢٠٢٤/٢٠٢٤ بيوع/٢ الرقم الألي ٢٤٣١٢٦١٨٠

المرهوعة من: نوال نهار سلطان العتيبي.

ضمناً: أولاً، ورقة المرحوم/ نهار سلطان العتيبي وهم:

- ١ - فريال عبد الكريم شيف الله الغريير.
- ٢ - سلطان نهار سلطان العتيبي.
- ٣ - محمد نهار سلطان العتيبي.
- ٤ - منيره نهار سلطان العتيبي.
- ٥ - سامي نهار سلطان العتيبي.
- ٦ - صفيه نهار سلطان العتيبي.
- ٧ - عائشة نهار سلطان العتيبي.

في القضية رقم: ٢٠٢٤/٢٠٢٤ بيوع/٣ الرقم الألي ٢٤٣١٢٦٨٣٠

المرهوعة من: أوضاع نهار سلطان العتيبي.

ضمناً: أولاً، ورقة المرحوم/ نهار سلطان العتيبي وهم:

- ١ - فريال عبد الكريم شيف الله الغريير.
- ٢ - سلطان نهار سلطان العتيبي.
- ٣ - محمد نهار سلطان العتيبي.
- ٤ - منيره نهار سلطان العتيبي.
- ٥ - سامي نهار سلطان العتيبي.
- ٦ - صفيه نهار سلطان العتيبي.
- ٧ - عائشة نهار سلطان العتيبي.

أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.

عقار الوثيقة رقم (٢٠٠٩/٦٦٦١) الكائن بمنطقة صباح السالم) قسيمة (٨٧) قطعة رقم (١٣- الجزء الجنوبي) مخطط (٣٦٨٧/م) ومساحته (٢٤٣٠٠,١٢٥) وذلك بالمزاد العلني يتم أساساً بمقداره/٣٢٠٠٠ د.ك ثلاثمائة وعشرون ألف دينار كويتي.

• ورد شهادة الأوصاف بأن العقار سكن خاص مكون من أرضي وأول ويوجد كبري في السطح. ووفقاً لما ورد بتقرير الجبير

بجلسة ٢٠٢٣/٨/١٣ قماً بالانتقال لعناية عين النزاع الكائنة في ضاحية صباح السالم - قطعة ١٣ - الجزء الجنوبي شارع ٢ - جادة ٣ - قسيمة ٨٧ - منزل ١٤ يرقم ألي ٩٠٤٢٨٦٣٢ وذلك بحضور وإرشاد مفوض المدعيين والمدعي عليهما أولاً ٧-٦ بشخصهما وحضور السيد خبير الدراية من الإدارة / خالد الخضير فقط. حيث تمت العناية على النحو التالي:-

- عين النزاع عبارة عن بيت سكني يطل على شارع واحد ومكون من دور أرضي وأول فقط وغرفة كبرى بالسطح ومكسو من الخارج بحجر (طابوق) بيع وأجزاء خرسانية مصبوغة وتوجد مظلة سيارات كبرى أمام البيت. الدور الأرضي مكون من ديوانية وصالة وغرفة وحمام ومطبخ، وحوش به غرفة وحمامها مبنية وسقفها كبرى، وغرفة خادمة وحمامها مبنية. ومخزن كبرى، والحوش مداخل من الخارج وبه عدة مداخل للدور الأرضي.

- الدور الأول مكون من عدد ٤ غرف وعدد ١ حمام.

- السطح مكون من غرفة كبرى.

البيت وتشطيب قديم نسبياً وجيد والتكييف وحدات معلقة والأضاءات عادية وأرضيات سيراميك وزل والكهرباء معلقة حيث أفاد الحاضرين بعدم سني أي أحد في البيت منذ وفاة المورث، ويوجد اثاث ومثاقولت بالعين.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمنن الاساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمنن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتهد عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمنن الذي اعتمد والصورفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه التمنن كاملاً وجب عليه ايداع خمس التمنن على الأقل والا أعيدت المزايده على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمنن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايده التمنن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايده في نفس الجلسة على أساس هذا التمنن.

خامساً: إذا لم يقم المزايده الأول بإيداع التمنن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايده فوراً على ذمته على أساس التمنن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته.

ويلزم المزايده المتخلف بما يتقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وآتاعب الحمامة والخيرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه: إذا كان من نزعته مكتبته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة مثل ..

المستشار نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٣-٨	٤	١٨٥٦٠



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٤/٣/٢٠٢٦ م قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٨٢٠/٢٤/٢٠٢٤ ببيع/٥ المرفوعة من: زينب على عبدالله المسلم.

- ضمد: ١- بنك الائتمان الكويتي.
٢- مصطفى على عبدالله المسلم.
٣- زينب خالد مطلق الرشيد.
٤- مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته.
٥- مدير عام بلدية الكويت بصفته.

أولاً: أوصاف العقار وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة:

عقار الوثيقة رقم (٢٠٢٣/٣٨٩٢) الواقع في منطقة العمرية - قسيمة رقم (١١٣) قطعة رقم (٣) من المخطط رقم (م/٢١٥٩٦) ومساحته (٢م١٠٠). وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (٣٣٣٠٠٠ د.ك) ثلاثمائة وثلاثة وثلاثون ألفاً ديناراً كويتي

●● وورد بشهادة الأوصاف:
العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سطح ويوجد بناء من المواد الخفيفة كبري في السطح وتمة إعطاء محضر مخالفه رقم ٠٨٩٠٣.

●● ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير
بجلسة ٢٠٢٤/٤/٢ قمنا بالانتقال إلى منطقة العمرية قطعة ٣ شارع ٢ منزل ٢٣ حيث عين النزاع وذلك بحضور وإرشاد وكيل المدعية والمدعى عليه الأول وبمعاونة السيد/ عادل العسلاوي خبير الدراية بالإدارة وتمت المعاينة على النحو الآتي:

● العقار يقع على شارع واحد ويحده جارين.
العقار مكون من دورين:
الدور الأرضي مكون من دواينة وحمامها ومطبخ وغرفة في الجوش، وصالة وعدد ٣ غرف وعدد ٢ حمام، وملحق به صالة ومطبخ وحمام ومخزن.
الدور الأول مكون من: عدد ٤ غرف نوم وعدد ٢ حمام.
لا يوجد مصعد بالعقار.
تكييف العقار وحدات.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للمزايدة بالعرض تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عين العقار معاينة نافية للجهالة.

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتساجر بقوة القانون ويلتزم المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل..

نائب رئيس المحكمة الكلية المستشار

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٣-٨	٤	١٨٥٦٠



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/٤/٢ الساعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٣٢٢ ببيوع ٣/ الرفوعة من: ١ - سعود سالم مجلاد الضعم. ٢ - نجيه سالم مجلاد الرشيدى. ٣ - محمد سالم مجلاد الضعم. ٤ - عايشه سالم مجلاد الرشيدى. ٥ - عبيده سالم مجلاد الرشيدى. ٦ - بنك الائتمان الكويتى.

أولاً: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة

- عقار الوثيقة رقم (٢٠٠٧/١٧٣) الواقع في منطقة (شبيليه) قسيمة رقم (١٤٧) قطعة (٤) من المخطط رقم (م/٣٧٨٧٧) ومساحته (٢م٤٨٧,٥) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي وقدره (٤٧٥٠٠٠ د.ك) أربعمائة وخمسة وسبعون ألف دينار كويتي. يوجد مخالفه / وهى عبارة عن زيادة بناء في السطح.

●● المعايينه:

بتاريخ ٢٠٢٠/٩/١٤ و ٢٠٢٠/١١/١١ قمنا بالانتقال الى عين النزاع للمعاينة بحضور كل من وكيل المدعى عليها الثالثة وتخلف باقي الخصوم أو من يمثلهم وحضور السيد خبير الدراية الأستاذ/ ناصر حجي المطيري وتمت المعاينة كما يلي:-
عين النزاع عبارة عن قسيمة تقع في منطقة شبيليه قطعه ٤ شارع ٤٣٤ قسيمة رقم ٣ اللوحة. تبين للخبرة أن عين النزاع مكونة من دور أرضي وأول وثاني وسطح وتقع على ومكسوة من الخارج بطبقة سيجما لون بيج.
تبين للخبرة أن الدور الأرضي مكون من ٢ صالة و ٣ غرفة ومطبخ وديوانية و ٤ حمام وأن الدور الأول التي تسكنه المدعى عليها الثالثة يحتوي على ٢ غرفة و ٢ حمام كما أن الجزء الثاني من الدور الأول والدور الثاني مؤجرين بالكامل ويحتون على ٣ شقق.
عاين السيد خبير الدراية الأستاذ/ ناصر حجي المطيري عين النزاع من الخارج وأخذ كافة الملاحظات والمساحات تمهيداً لتقدير قيمة العين وقيمة الربع الخاص بالعين تبين للخبرة أن مساحة العين الاجمالية تقدر ب ٤٨٧,٥ م

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وآتاعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية اية مسؤولية.
ثامناً: يقرر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات انه: إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لسالجه بأجرة المثل..

المستشار نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٣-٨	٤	١٨٥٦٠

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/٣/٣١ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٣٣ بيوع/٥ .

المرفوعة من: عن أنفسهم ويصفتهم من ورثة المرحومة / عايشه سعد مساعد الختلان وهم :

- ١- سليمان حمدان محمد العازمي ٢- جمال حمدان محمد العازمي
- ٣- بدرية حمدان محمد العازمي ٤- كفاية حمدان محمد العازمي
- ٥- ورثة المرحوم/سعد حمدان محمد العازمي وهم :
- أ- ناجي سعد حمدان محمد العازمي ب- بدر سعد حمدان محمد العازمي
- ج- فادر سعد حمدان محمد العازمي د- خالد سعد حمدان محمد العازمي هـ- عبدالله سعد حمدان محمد العازمي
- و- عذبي سعد حمدان محمد العازمي ز- مشعل سعد حمدان محمد العازمي ح- منى محمد الشيخ أحمد الأثري زوجة المرحوم
- ض- محمد : ١- مبارك حمدان محمد العازمي ٢- جميلة حمدان محمد العازمي
- ٣- جابر حمدان محمد العازمي ٤- بدر فيصل حمدان محمد العازمي
- ٥- فهد فيصل حمدان محمد العازمي ٦- شهد فيصل حمدان محمد العازمي
- ٧- بدور فيصل حمدان محمد العازمي ٨- لطيف فيصل حمدان محمد العازمي
- ٩- وكيل وزارة العدل لشئون التسجيل العقاري والتوثيق بصفته
- ١٠- مدير عام بلدية الكويت بصفته

أولاً : أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠١١/١٣٩٨٧ الكائن في منطقة الصباحية - قطعة ١ - قسيمة ٢١٧ - مخطط م/٢٥٢١ - مساحة ٢م١١٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (٢٥٥١٥٠ د.ك) مائتان وخمسة وخمسون ألف ومائة وخمسون ديناراً كويتي. * ورد بشهادة الأوصاف : العقار سكن خاص مكون من أرضى + دور أول + سطح ولا توجد مخالفات. * وفقاً لما ورد بتقرير الخبير: بجلسة ٢٠٢٣/٨/١٤ قمنا بالانتقال إلى عين النزاع الكائنة في منطقة الصباحية قطعه رقم ١ - شارع رقم ٩ - منزل رقم ٢٦٧ ، وذلك بحضور وإرشاد كلا من المدعى والمدعى عليه الأول ، كما حضر السيد خبير الدراية / أسامه الرويح ، وتمت المعاينة على النحو التالي: ١- العين موضوع الدعوى عبارة عن بيت سكن خاص مساحته ٢٠٢١٢. ٢- العين موضوع الدعوى تتكون من دورين. ٣- العين موضوع الدعوى تقع على شارع واحد. ٤- التأسيس الخارجية للعين موضوع الدعوى (حجر ورخام). ٥- يتكون الدور الأرضي بالعين من ديوانيه + مطبخ + صالنتين + عدد ٨ غرف + حمامات + مخزن + مخزن علوي فوق الملحق + غرفة كهرباء. ٦- الدور الأول معلق والعين موضوع الدعوى مهجورة من زمن ولا يسكن بها أحد.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل .

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .

ثالثاً: فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .

رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن .

خامساً: اذا لم يقيم المزايد الاول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار .

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية .

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهاالة .

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات .

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات .

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات انه إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتاجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة الثلث .

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٣-٨	٤	٦١٨٩

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأحد الموافق 2026/3/29 - قاعة 5- بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2024/725 ببيوع / 4.

المرفوعة من 1 - عناري مصطط عبدالله السهلي
ضد : 1- أمينة مصطط عبد الله السهلي
2- منيرة مصطط عبدالله السهلي
3- بدرية مصطط عبدالله السهلي
4- أحلام مصطط عبدالله السهلي
5- ميارك مصطط عبدالله السهلي
6- محمد مصطط عبدالله السهلي

7- عبدالله مصطط عبد الله السهلي
8- سعد مصطط عبد الله السهلي
9- سعود مصطط عبد الله السهلي
10- وكيل وزارة العدل لشؤون التسجيل العقاري والتوثيق بصفته

أولاً: أوصاف العقار وفقاً لشهادة التسجيل العقاري:
عقار الوثيقة رقم 140/1994/7 لكائن بمنطقة القصور محافظة مبارك الكبير - قسيمة رقم 184 - قطعة رقم 6 - من المخطط رقم ت م / 14-663/2/11 بمساحتها 400 م² وذلك بالمزاد العلني بضمن أساسي مقداره (259200 دك) مائتان وتسعة وخمسون ألفاً ومائتان دينار كويتي.
**** ورد بشهادة الأوصاف :**
العنوان (التي / القصور - قطعة 6 - قسيمة 184 من المخطط م / 36942).
العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + ثاني.
العقار مخالف التصاق جهة شارع الخدمة وبالجار وتم تحرير محضر ضبط مخالفة رقم 3615.
**** ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير**
بتاريخ 2024/3/26، قامت الخبيرة بالانتقال لمعاينة العقار موضوع الدعوى لكائن في منطقة القصور قطعة 6 شارع 4 بالقسيمة رقم 184 منزل 47 وذلك بحضور وإرشاد الدعية الأولى للدعي وعليهما الخامس والسادس ، كما حضر السيد خير الدين المستعان به من الإدارة لمعاينة العقار موضوع الدعوى تمهيداً لتقدير قيمة العقار موضوع الدعوى وقيمة الربح / الانتفاع حيث تبين للخبيرة بعد التدقيق والمعاينة ما يلي
الوصف العام لعين النزاع
العقار موضوع الدعوى يقع في منطقة القصور قطعة 6 شارع 4 بالقسيمة رقم 184 منزل 47 العقار موضوع الدعوى يقع على شارع واحد فقط ويحده الجيران من الجهتين وله سكة والخلف وإرتداد مكون من مواقف لعدد 6 سيارات ، الكنوسة لخارجية لعين النزاع مسيجة لون أبيض والعقار موضوع الدعوى مكون من طابق أرضي وأول وثاني وبسطح وله عدد 3 مداخل رئيسية من حديد ويوجد مصعد للعقار موضوع الدعوى والتكييف وحدات بالكامل.
الوصف الخاص لعين النزاع
بعد إرشاد الدعي عليهما الخامس والسادس قامت الخبيرة بمعاينة العقار موضوع الدعوى من الداخل ، الطابق الأرضي مكون من عدد 3 صالات وديوانية ومخزن وغرفة وحمامين وغرفة خادمة وحمامين ومطبخ رئيسي أما الطابق الأول فهو مكون من جزئين وإفاد الدعي عليه الخامس أن الجزء الأول من الطابق الأول مكون من عدد 3 غرف وحمام ويتم استغلال ذلك الجزء من قبل الدعي عليهما الأول والتاسع والدعية الثانية ولكن خرجت للدعية الثانية من تقريبا سنة . أما الجزء الثاني من الطابق الأول قامت الخبيرة بطرق الباب واستجاب للدعي عليه الثامن ويمكن الخبيرة من معاينة ذلك الجزء المستغل من قبله ويمكن من صالة وحمامين وغرفة نوم وغرفة تبديل ومطبخ وغرفة غسل وحمام تابع لتلك الغرفة.
أما الطابق الثاني فهو أيضاً مكون من جزئين والجزء الأول تابع للدعي عليه السادس ويمكن من غرفتين وحمام ومطبخ أما الجزء الثاني من الطابق الثاني قامت الخبيرة بطرق الباب واستجاب للدعي عليه السابع وأرشد عن الجزء المستغل من قبله وهو مكون من صالة ومطبخ وغرفتين وحمامين إفاد الدعي عليه الخامس بأنه للدعي عليه الثانية والثالثة والرابعة والدعية الأولى لا يستغلون العقار موضوع الدعوى ، وقام السيد خير الدين برفع الأوصاف العامة والخاصة للعقار موضوع الدعوى وذلك تمهيداً لتقدير قيمة العقار وقيمة الربح / انتفاع للعقار موضوع الدعوى.
ثانياً : شروط المزاد :
أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عقاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة لبيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه لثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به لبيع .
رابعاً : إذا أودع للمزايدة الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر محسوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن
خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة لتالية ولم يتقدم أحد للمزايدة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعدت في هذه الجلسة بأي عطاء غير محسوب بإيداع كامل قيمته . ويلتزم المزايد بالتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً : يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومحسوفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 دك وأتعاب الحمامة والخبيرة ومصاريف الإعلان ونشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.
ثامناً : يقر الراسي عليه المزاد أنه عين العقار معاينة ثافية للجهة.
تتبعية:
1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ لنطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكتاً في العقار بقي فيه كمشترج بقوة لقانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل».

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٣-٨	١٢	٥٧٤٣

الوفيات

الوفيات

- طيبة إبراهيم صالح العبيلاني، زوجة/ عبدالعزيز إبراهيم محمد الجسار، 78 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99044610، النساء: ضاحية عبدالله السالم، ق3، ش38، م9
- عادل خلفان حمد خلف، 66 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 66484927، النساء: لا يوجد عزاء
- روان سمير حمد الدوسري، 16 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99256080، النساء: لا يوجد عزاء، تلفون: 50592923
- عبدالله نجم عبدالله الصبر، 72 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 51107000، النساء: القرين، ق3، ش36، م2
- خالد إبراهيم محمد السعيد، 71 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 65658011 - 67625278، النساء: العدان، ق7، ش13، م20، تلفون: 97140930 - 94048007

«إنَّا لله وإنا إليه راجعون»

الوفيات

- عقاب سالم أحمد العنزلي، 65 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في منطقة العارضية، ق11، ش4، جادة 2، م105، تلفون: 65999512 - 99771499، النساء: العدان، ق1، ش43، م52
- عبدالله نصار قهوان العجمي، 76 عاماً، (شيعة)، الرجال والنساء: العزاء في منطقة العارضية، ق10، ش5، ج6، م7، تلفون الرجال: 67000754، تلفون النساء: 97444159
- حسن عبدالحسين محمد صفر، 81 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في منطقة الدسمة، مسجد النقي، ق4، تلفون: 99070723، النساء: بنيد القار، حسينية السيد علي الموسوي.

«إنَّا لله وإنا إليه راجعون»